



الأمم المتحدة
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة

اعداد: عايدة ابوراس
مستشارة اقليمية لقضايا النوع الاجتماعي



CEDAW


- **C**onvention on the **E**limination on all forms of **D**iscrimination **A**gainst **W**omen

CEDAW

اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة

ماهي الاتفاقية؟؟؟؟

- معاهدة دولية مكرسة لحقوق المرأة ووقف التمييز ضدها.
- اتفاقية ملزمة قانونيا.
- تتكون من ثلاثين مادة.
- اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة وعرضتها للتوقيع والتصديق عام 1979 وتم بدء العمل بها في ايلول 1981.
- تدعو الى منح المرأة حقوقها في جميع مناحي الحياة.



التوقيع و الانضمام والتصديق

- التوقيع : يشير الى نية الدولة الالتزام بالاتفاقية ولكنه غير ملزم، يعطيها الفرصة لادخال التعديلات على التشريعات الوطنية وفقا لبنود الاتفاقية.
- التصديق: عندما تودع صك التصديق على الاتفاقية لدى الامين العام للامم المتحدة ويعد هذا تصديقا على المستوى الدولي، وعلى المستوى الوطني فيكون مسئولية البرلمان.
- الانضمام: عندما تودع صك التصديق مباشرة للامين العام بدون ان يسبقه مرحلة التوقيع.
- التصديق والانضمام لها نفس الاثر القانوني.

وضع الاتفاقية

- عدد الدول الاعضاء بلغ 186 دولة.
- 98 دولة وقعت على البروتوكول الاختياري.
- تاريخ الانضمام او التصديق على اتفاقية متفاوت بين الدول العربية 1981-2009
- بلغ عدد الدول التي ابدت تحفظات على احدى مواد و/أو فقرات الاتفاقية 58 دولة.
- المادة 29 فقرة 1 كانت اكثر المواد التي اعترضت عليها الدول وهي المعنية بالتحكيم بين الاطراف المتنازعة.

التزامات الدول الاطراف في الاتفاقية

- ادخال مبدأ المساواة في نظامها القانوني.
- الغاء كافة القوانين التي تميز بين الجنسين.
- تبني قوانين مناسبة لمنع التمييز ضد المرأة.
- ضمان ازالة جميع ممارسات التمييز من قبل الاشخاص والمؤسسات والمنظمات.
- تقديم التقارير في موعدها.



مستويات الالتزام

- **الاحترام، والحماية والإيفاء.**
- **الاحترام** يبحث الدول علي أن تحجم هي ذاتها عن التمييز ضد المرأة وذلك بإصدار التشريعات الصحيحة وإنشاء محاقل تحكيمية ومحاكم تستطيع حماية النساء وتزويدهن بالحلول المناسبة.
- **الحماية:** اتخاذ كافة الاجراءات المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة من جانب أي شخص أو أية منظمة أو مؤسسة
- **الإيفاء:** اتخاذ خطوات، من بينها خطوات تشريعية، لإبطال جميع القوانين والممارسات والأنظمة التمييزية .

مواطن الضعف

1) فشلت في الإشارة الي العنف ضد المرأة

- فتبنت الأمم المتحدة إعلان يتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة في عام 1993 كما أصدرت اللجنة توصية رقم 12 عام 1989 وأخري (رقم 14) عام 1992 للقضاء علي العنف وتوصية رقم 14 عام 1990 عن ختان الاناث.
- كما عينت الأمم المتحدة مقررأ خاصاً للتحقيق في حالات العنف ضد المرأة في أنحاء العالم.

تعريف التمييز بحسب الاتفاقية

- أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أعراضه النيل من الاعتراف بالمرأة وتمتعها أو ممارستها على قدم المساواة مع الرجل لكافة حقوقها الانسانية او الحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية.



المبادئ الأساسية التي تنطلق منها

- ان مفهوم الكرامة هو المفهوم الذي يجب تبنيه عند مناقشة حقوق المرأة. (الاعلان العالمي لحقوق الانسان)
- انها تقوم على مفهوم المساواة بين الرجل والمرأة وبين النساء في مختلف الشرائح الاجتماعية وبين النساء داخل كل شريحة.
- انها تحمي المرأة من السياسات التي قد تؤثر عليها سلبا.
- انها مجموعة حقوق مقبولة كحقوق انسانية دون الحاجة الى تبريرها.

محتويات الاتفاقية

- تتكون من ديباجة وثلاثين مادة تم توزيع المواد في ستة اجزاء.
- الجزء الاول : المواد من 1-6
- الجزء الثاني : المواد من 7-9
- الجزء الثالث : المواد من 10-14
- الجزء الرابع : المواد من 15-16
- الجزء الخامس : المواد من 17-24
- الجزء السادس : المواد من 25-30

الديباجة

- تشير الي اعلان ميثاق الامم المتحدة والمعاهدات الدولية الأخرى
- والتذكرة بانه بالرغم من وجود هذه الصكوك الا انه لا يزال هناك تمييز ضد المرأة
- التمييز ضد المرأة يمثل عقبة أمام مشاركة المرأة ويعرقل التنمية

الجزء الأول

- المواد من 1-6

- يتعلق هذا الجزء بالاجراءات والتدابير المناسبة لتقدم المرأة من خلال اجراءات قانونية وادارية.

- اعتمدت الاتفاقية على القاعدة القانونية الاساسية وهي القضاء على التمييز بكافة اشكاله ومظاهره وان التمييز يشكل انتهاكا لمبدأ المساواة في الحقوق واحترام كرامة الانسان.

الجزء الثاني

- المواد 7-9
- تتعهد الدول الاطراف بحماية حقوق المرأة في مجال الحياة السياسية والعامة ومنح المرأة حق الانتخاب على اساس المساواة مع الرجل كما تمنح المرأة واطفالها حقوقا متساوية مع الرجل في الجنسية.



الجزء الثالث

- المواد من 10-14
- تلتزم الدول الاطراف بالقضاء على التمييز في التعليم، العمل، الصحة، الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية اضافة الى حقوق المرأة الريفية.



الجزء الرابع

- المواد 15-16

- تتضمن توفير المساواة للمرأة مع الرجل امام القانون وفي ممارساتها لحقوقها القانونية وعلى وجه الخصوص في ميدان الاجوال الشخصية والاسرية.

الجزء الخامس


- المواد من 17-24
- الامور الاجرائية المعنية بها لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة في الامم المتحدة من حيث كيفية انتخاب الاعضاء وفترة العضوية واعتماد نظام داخلي خاص بها وعدد اجتماعاتها.



الجزء السادس

• المواد من 18-30

- تتضمن احكاما بشأن الاشتراك في الاتفاقية واجراءات اعادة النظر والنصوص ذات العلاقة، وتتعهد الدولة بمطابقة تشريعاتها او اتخاذ تشريعات جديدة لتحقيق كامل الحقوق المحددة في الاتفاقية.



التحفظات

يشير التحفظ على معاهدة الى أن دولة طرفاً لا توافق على الالتزام بمادة أو أكثر من أحكامها والمقصود بالتحفظات من حيث المبدأ أن تستخدم مؤقتاً فقط عندما تكون الدول غير قادرة على أعمال مادة من مواد معاهدة .



تحفظات قطر

- تاريخ الانضمام 26.4.2009 وتحفظ على المواد التالية:
- المادة 2 فقرة أ
- المادة 9 / 2
- المادة 15 فقرة 1 و 4
- المادة 16 فقرة 1 أ، ج، و
- المادة 29 فقرة 2
- مع وجود اعلان بأن الموافقة على المادة 1 يتماشى مع مبادئ الشريعة الاسلامية، وان التعديلات على الانماط السلوكية المادة (1/5) لا تنفي أهمية دور المرأة في تربية أطفالها أو تشجع على تخليها عن هذا الدور لما له من أهمية على كيان الأسرة

التحفظات

- اتفاقية فيينا عن قانون المعاهدات الدولية تسمح للدول أن تتحفظ وقت التوقيع أو التصديق بما لا يتعارض هذا التحفظ مع الغرض أو موضوع الاتفاقية .

تحفظات الدول العربية

- تحفظت الدول العربية على خمسة مواد أساسية وجوهرية ومحورية من الاتفاقية:
- -بعضها يتصل بالمسائل الإجرائية في الأساس (المادة 2)
- -منها يتصل بالأساسيات (المادة 7 و9 و15 و16)

العلاقة بين سيداو ومنهاج عمل بيجين

- عام 1995 عقد المؤتمر الرابع للمرأة في بيجين للوقوف على التطور المحرز في في اوضاع النساء في العالم.
- اوضحت المؤشرات والاحصاءات وجود فجوة بالغة الاثر في التنمية حيث بقيت المرأة اقل الفئات اسهاما فيها وكذلك الاستفادة من عوائدها وظلت الانتهاكات لحقوق النساء وممارسة التمييز ضدهن منتشر على نطاق واسع.
- تم وضع خطة عمل لتمكين المرأة بهدف ازالة جميع العوائق التي تحول دون مشاركة فعالة للمرأة في جميع مجالات الحياة.

تابع

- يعد منهاج عمل بيجين بمثابة ترجمة اجرائية لمواد الاتفاقية حيث تضمن خطة عمل تفصيلية لازالة التمييز وتحقيق المساواة في مختلف المجالات، التي حددت باثني عشر مجالاً؛

الفقر، التعليم، الصحة، العنف ضد المرأة، اثار النزاعات المسلحة، الاقتصاد، صنع القرار، الحقوق الانسانية، الاعلام، البيئة، التمييز ضد الطفلة، اضافة الى الاليات المؤسسية للنهوض باوضاع المرأة

ما الذي اضافه منهاج عمل بيجين

- تحديد الخطوات التفصيلية التي تحقق ذات الهدف مع تسمية اطراف محددة تعمل في اطار الشراكة لتنفيذ هذه الخطة وهي الحكومات والمجتمع الدولي والمجتمع المدني بما فيه المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص.
- الربط بين اتفاقية سيداو ومنهاج عمل بيجين يستكمل الاطار المعرفي الضروري لتمكين المنظمات غير الحكومية من القيام بدورها سواء على صعيد دعم الجهود المبذولة للنهوض باوضاع المرأة او على صعيد متابعة الاطراف المعنية بدورها في هذا المجال.

العلاقة بين سيداو والاهداف الالفية

- الهدف الثالث من الاهداف الالفية يسعى الى تحقيق المساواة النوعية
- لكن هذا لا يعني تجاهل بعد النوع الاجتماعي في الاهداف الستة الاخرى وهذه ملاحظات لجنة سيداو الختامية لمعظم الدول العربية
- يتم وضع مؤشرات للاهداف الالفية بحيث تراعي ابعاد النوع الاجتماعي